

فصل في حمل الميت ودفنه

أحمد الصقعوب

فصل وحمله ودفنه فرض كفاية. لكن يسقط الحمل والدفن والتکفین بالکافر. ويکرہ فهو اخذ الاجرة على ذلك وعلى الغسل. وسن کون الماشی امام الجنائزه والراکب خلفها منها افضل. ويکرہ القيام لها ورفع الصوت معها ولو بالذكر والقرآن. وسن ان یعمق - 00:00:00 ويتوسیع بلا حد ويکفی ما یمنع السباع والرائحة. وکرہ ادخال القبر خشبا وما مست تinar ووضع فراش تحته وجعل مخدة تحت رأسه وسن قول مدخله القبر بسم الله وعلى ملة رسول الله. ويجب ان یستقبل به القبلة ویسن على - 00:00:30

اجن به الایمن ويحرم دفن غيره عليه او معه الا لضرورة. وسن حثو التراب عليه ثلاثا ثم یهال واستحب الاکثر تلقینه بعد الدفن. وسن

رش القبر بالماء ورفعه قدر شبر - 00:00:57

ويکرہ تزویقه وتجسیسه وتبخیره وتقبیله والطواف به. والاتکاء اليه والمبيت والضحك عنده والحدیث في امر الدنيا. والکتابة عليه والجلوس والبناء والمشی بالنعل الى الا لخوف شوك ونحوه. ويحرم اسراج المقابر والدفن بالمساجد وفي ملک الغیر وینبیش -

00:01:17

والدفن بالصحراء افضل. وان ماتت الحامل حرم شق بطنه. واخراج النساء من ترجز حیاته فان تعذر لم تدفن حتى یموت وان خرج بعضه حیا شق للباقي - 00:01:47